الأمم المتحدة

A/56/415

الجمعية العامة

Distr.: General
27 September 2001
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والخمسون

البند ١٦٦ من جدول الأعمال

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالة مؤرخة ٢٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لجمهورية كوريا واليابان لدى الأمم المتحدة

يشرفنا أن نحيل إليكم طيه القرار بإدانة الهجوم الإرهابي على الولايات المتحدة الأمريكية، الذي اتخذ في ٢٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١ أثناء الدورة الرابعة عشرة للمنظمة العالمية للسياحة التي عقدت في سول وأوساكا على التوالي (انظر المرفق).

ونكون ممتنين لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ١٦٦ من جدول الأعمال.

(توقيع) يوكيو ساتوه
الممثل الدائم لليابان

(توقيع) سون جون - يونغ
الممثل الدائم لجمهورية كوريا

270901 270901 01-55515 (A)
0155515

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لجمهورية كوريا واليابان لدى الأمم المتحدة

قرار بشأن الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة الأمريكية

إن الجمعية العامة للمنظمة العالمية للسياحة،

أولا

إذ تضع في اعتبارها الأحداث المأساوية التي غمرت الولايات المتحدة الأمريكية بالحزن، بل والعالم أيضا في الواقع،

وإذ تضع في اعتبارها أنه في يوم ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١، دمرت أربع طائرات مدنية في رحلات داخلية في الولايات المتحدة بفعل أعمال إرهابية، وقتل أطقمها ومئات الركاب وآلاف الضحايا الأبرياء في مبان واقعة في مدينة نيويورك وفي واشنطن العاصمة،

وإذ تدرك أن النتائج المباشرة التي ترتبت على هذه الأعمال تمثلت في إغلاق جميع مطارات الولايات المتحدة الأمريكية المدنية، وتعطل الخدمات الجوية الداخلية والدولية إلى أمريكا الشمالية ومنها وداخلها،

وإذ استمعت إلى التصريحات التي أدلى بها رؤساء اللجان الإقليمية وجميع رؤساء الوفود بشأن هذه المسألة أثناء المناقشة العامة،

وإذ تشير إلى قرارها A/RES/145 (V) بشأن سلامة الطيران المدني وصلته بالسياحة،

وإذ تضع في اعتبارها أن هذا العمل غير المسبوق والوحشي من أعمال العنف من المحتمل أن تكون له نتائج عميقة وسلبية على السياحة الداخلية والدولية،

وإذ تدرك أن أصحاب المصلحة والمتخصصين في صناعة السياحة في أرجاء العالم يتطلعون إلى الجمعية العامة للمنظمة العالمية للسياحة، باعتبارها الهيئة العليا المسؤولة عن السياحة داخل أسرة الأمم المتحدة، للاضطلاع بدور رائد إيجابي وحاسم في هذه الظروف،

١ - **تدين** بشدة هذه الأعمال الشنيعة وغيرها من أعمال الإرهاب المرتكبة في الدول الأعضاء فيها والتي سببت خسائر ضخمة في الأرواح البشرية ودمارا وضررا؛

٢ - **تبدي تعاطفها وتعرب عن تضامنها** مع حكومة وشعب الولايات المتحدة الأمريكية والبلدان الأخرى التي فقدت ضحايا في هذه الظروف الحزينة والمأساوية، وتعرب كذلك عن امتعاضها من الإرهاب، عدو السلام والسياحة؛

٣ - **تؤيد بقوة** قرار الجمعية العامة ٥٦/١ المؤرخ ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الذي دعا على وجه الاستعجال إلى ''التعاون الدولي من أجل منع أعمال الإرهاب والقضاء عليها'' وأكد على أن ''أولئك المسؤولين عن مساعدة أو دعم أو إيواء مرتكبي هذه الأعمال ومنظميها ورعاتها سيتحملون مسؤوليتها'' وقرار مجلس الأمن ١٣٦٨ (٢٠٠١)، الصادر في اليوم نفسه، الذي أعرب عن تصميم المجلس على أن ''يكافح بكل الوسائل التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية''؛

٤ - **تعرب عن اقتناعها الراسخ** بأن السياحة تعد قطاعا مرنا أظهر قدرته مرارا على التغلب على المشاكل واجتياز الأزمات؛

٥ - **تتعهد** بتقديم دعمها الكامل للدول الأعضاء في المنظمة العالمية للسياحة التي عانت صناعة السياحة فيها كنتيجة مباشرة لهذه الأعمال وغيرها من الأعمال الإرهابية؛

٦ - **تعرض** مساعدتها على جميع أصحاب المصلحة في مجال السياحة، وخاصة شركائها في صناعة النقل الجوي، أي منظمة الطيران المدني الدولي واتحاد النقل الجوي الدولي وهيئات المطارات والخطوط الجوية، في مكافحة الانخفاض في السفر لأغراض السياحة وفي إعادة بناء ثقة المستهلك ووضع تدابير عملية للسلامة، بالتفاهم والتعاون مع جمهور المسافرين، لتقليل مخاطر وقوع أعمال إرهابية في المستقبل عن طريق اتخاذ جميع التدابير الممكنة، ومن بينها شبكة الأمن والسلامة التابعة للمنظمة العالمية للسياحة وفرقة العمل المختصة بالسياحة؛

ثانيا

إذ تدرك البعد المعنوي والأخلاقي لهذه الحالة وأهمية المبادئ المتجسدة في مدونة قواعد السلوك العالمية في مجال السياحة التي اعتمدتها المنظمة العالمية للسياحة في دورتها الثالثة عشرة،

وإذ ترى أن الانفعالات تغذي التحامل الذي يزيد أعمال التمييز وخاصة وقت الأزمات،

١ - **تؤكد** ضرورة تعزيز التسامح والتفاهم وترفض بشدة أي شكل من أشكال التمييز في مجال السياحة سواء كان موجها ضد أفراد أو بشكل جماعي ضد فئات عرقية أو ثقافية أو دينية؛

٢ - **تحث**، عملا بأحكام مدونة قواعد السلوك العالمية للمنظمة العالمية للسياحة، على أن تقدم الحكومات عند إصدار توجيهات سياحية، معلومات موضوعية وعادلة ومتوازنة بحيث لا تمس بالمصالح السياحية للبلدان أو الأماكن المعنية؛

٣ - **تعرب عن اقتناعها الراسخ** بأن الحوار والتبادل عن طريق السياحة يعمق التفاهم المتبادل بين الحضارات ويسهم بالتالي إسهاما قويا في منع مشاكل من قبيل الإرهاب؛

٤ - **تحث** الدول الأعضاء على أن تقدم دعمها الكامل لموضوع اليوم العالمي للسياحة لعام ٢٠٠١ وهو ''السياحة: أداة للسلام والحوار بين الحضارات''، لأن السياحة، من خلال ما تولده من نوايا طيبة وشعور بوحدة الغرض، يمكنها بالتأكيد أن تؤدي دورها في حل الصراعات وتسوية الخلافات وتعزيز السلام الدائم بين الشعوب.